



ISSN: 2959-2224 (Online) and 2959-2216 (Print)

Open Access: <https://journals.iub.edu.pk/index.php/uas/index>

Published by: Department of Hadith, The Islamia University of Bahawalpur, Pakistan.

آراء العلماء حول اعتبار الحديث الشاذ حديثاً صحيحاً: دراسة بحثية
**The Perspectives of Scholars on Considering Shādh Hadith as
 Authentic Hadith: A Comprehensive Study**

Dr. Navid Iqbal*

Assistant Professor, Department of Hadith & Hadith Sciences, AIOU, Islamabad

Abstract

The authenticity of a hadith is determined by the conditions set forth by the scholars of hadith. Like other disciplines, the science of hadith also reflects differing opinions among scholars. While some scholars have considered certain conditions indispensable for accepting a hadith, others have disagreed. One of these conditions pertains to the chain of narration, specifically the requirement that a hadith must not be classified as "Shādh" (exceptional). However, the definition of "Shādh" has been a subject of extensive debate among the scholars. For instance, some scholars define a Shādh hadith as one where a trustworthy narrator contradicts other equally credible narrators. Others describe it as a hadith with a single chain of narration, regardless of whether the narrators in that chain are reliable or not. Yet another perspective holds that a Shādh hadith is one narrated solely by a trustworthy scholar without any corroborating evidence from other sources. This divergence in defining Shādh hadith has naturally led to differing opinions regarding its classification and authenticity. Some argue that a Shādh hadith should always be considered weak, while others contend that its ruling depends on specific conditions and the context in which it was narrated. Given the complexity of this subject, Shādh hadith is regarded as one of the intricate topics within the science of hadith. Therefore, this study aims to provide a detailed analysis of the opinions of scholars regarding the classification of Shādh hadith as weak or authentic, to shed light on this nuanced issue.

Keywords; Shādh hadith, Perspectives of Scholars, Authentic, classification Comprehensive Study

مقدمة

لا ريب فيه أن الأئمة المتقدمون من علماء الحديث قد بذل الجهد العظيم في غربلة المرويات، و تنقيح الأسانيد و بيان أحوال الرواة في كتبهم و مسانيدهم، و في كتب الرجال والعلل و التواريخ. في الحقيقة هذا الجهد العظيم يعد مفعرة لهذه الأمة المحمدية. و لما كان في الأغلب من تطورهم و صنيعهم عدم التصريح بالضوابط و الأسباب

* Email of corresponding author: navid.iqbal@aiou.edu.pk

التي ارتؤوا أثناء ترجيح رواية راوٍ على آخر أو تضعيف مرويات فلان في مكان أو زمان و تصحيحه في مكان أو زمان آخر، إذ لم يبينوا لنا قرائن و أسباب ذلك إلا في الأحاديث القليلة ما سكتوا عنه، لكن هذه القرائن قد وقرت في نفوسهم حسب. أما بعد انقضى عهد الأئمة المتقدمين نحو نهاية القرن الثالث جاء دور العلماء المتأخرين فحاولوا استقراء صنيع العلماء المتقدمين من خلال مصنفاتهم و مسانيدهم، و جمعوا القواعد و الضوابط في علم مصطلح الحديث التي ساروا عليها أثناء الحكم على الحديث من حيث الصحة و الضعفة. فظهر أول كتاب التي صنفت في مصطلح الحديث هو كتاب " المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي " للرامهرمزي (ت، 360هـ) ثم كتاب " معرفة علوم الحديث " للحاكم النيسابوري (ت، 405هـ) ثم بعد ذلك " الكفاية في علم الرواية " للخطيب البغدادي (ت، 463هـ) وهلم جراً إلى عصرنا.

و لما كان الأئمة المتقدمين لم يصرحوا منهمجهم في أخذ الحديث أو في تنقيح الأسانيد، ولم يصرحوا لنا الأسس و الضوابط التي بموجبها اختاروا أحاديث مصنفاتهم و مسانيدهم كان استقراء العلماء المتأخرين ظنياً اجتهادياً في الأعم الأغلب، و دلالة ذلك أنهم اختلفوا في كثير من تعريفات المصطلحات، كإختلافهم في قبول زيادة الزيادة أو ردها، فبعضهم مثلاً ردها مطلقاً، فبعضهم قبلها مطلقاً، فبعضهم قبلها مع وجود بعض شروط أو عدمها، فبعضهم قبلوا زيادة الثقة من الأئمة في علوم الحديث مثل، شعبة، امام مالك، امام شافعي و الأخرى من حفاظ الحديث. و كذلك إختلافهم في تعريف المنكر و الشاذ، فبعضهم لم يفرقوا بينهما وعدوهما شيئاً واحداً و بعضهم فرقوا بينهما و غفلوا من سوى بينهما. و هذا الإختلاف يدل على ذلك بأن استقراء و تمحيص العلماء المتأخرين للأسس و الضوابط التي بموجبها اختار الأئمة المتقدمين أحاديث مصنفاتهم لم يكن جزءاً و تاماً بل كان اجتهادياً و ظنياً، لأنه لو كان تاماً قائماً على أسس و ضوابط واضحة بحيث لا يقبل الشك لما اختلفت الأقوال العلماء الى هذا الحد، فنرى و احداً يقبله و الأخر يرده، من نحو تعارض التعديل و الجرح مثلاً، فبعضهم قبل التعديل مطلقاً، فبعضهم قبل الجرح مطلقاً، فبعضهم فصلوا بينهما بحيث لو كان التعديل مفسراً و الجرح مهم فالتعديل مقدم على الجرح و بعضهم قبلوا عكسه.

إذن القواعد المذكورة في مصطلح الحديث لم يكن ثابتاً جزءاً بل كتبت على وفق استقراء ظني اجتهادي كما يدل عليه إختلاف العلماء في بعض مصطلحات الحديث، و قال المعلي اليماني في مقدمة تحقيق الفوائد المجموعة للإمام الشوكاني في الصفحة التاسعة " القواعد المقررة في مصطلح الحديث منها ما يذكر فيه خلاف، و لا يحقق الحق فيه تحقيقاً واضحاً، و كثيراً ما يختلف الترجيح بإختلاف العوارض التي تختلف في الجزئيات كثيراً، و إدراك الحق في ذلك يحتاج إلى ممارسة طويلة لكتب الحديث و الرجال و العلل مع حسن الفهم و صلاح النية. " و يدل على أن هذا المنهج استقرائياً ظنياً بأننا نجد في بعض الكتاب المتأخرين من كتب المصطلح زيادة مصطلحات من حيث لم نجده في الكتب الأخرى، من ذلك مثلاً: مصطلح " المنكر " فالحاكم النيسابوري و الخطيب البغدادي لم يبيها في كتابيهما و إنما أول مرة من ذكره ابن الصلاح نوعاً مستقلاً في مقدمته. و كذلك مصطلح " شاذ " أول من عدّه نوعاً مستقلاً من علوم الحديث هو الحاكم النيسابوري و هو بوب له باباً مستقلاً، و إنما لم نجده من سبقه كالرهمرمزي لم يذكره في كتابه " المحدث الفاصل بين الراوي و الواعي ".

ثم من يتأمل و يتفكر في تعريف الشاذ و تطبيقاته يجده أقوال و آراء مختلفاً عند علماء المصطلح الحديث. يظهر من هذا الإختلاف أن الحديث الشاذ من أغمض أنواع علوم الحديث الضعيف. لذلك من يطلع علي كتب المتقدمين و المتأخرين يجد فيه إختلاف كبير بين المحدثين و كذلك عند الفقهاء و بسبب هذا الإختلاف

يواجه القاري صعوبة في تكوين تصور متكامل عن الحديث الشاذ حقيقته و أنواعه. أما سبب ظهور هذا الإختلاف هي التوسيع في مفهوم الشاذ.

تعريف الشاذ

اختلف المحدثون في تعريفه إلى أقول، ويمكننا ماعرفوه أن نقسمه إلى ثلاثة أقوال كالتالي:
الأول: الأصل في الشاذ هو تفرد الراوى سواء خالف فيه الثقة ام لا. وقد عرفه الحافظ أبويعلى الخليلي رحمه الله بقوله: هو حديث مالميس له إلا إسنادٌ واحدٌ يشذ بذلك شيخ ثقة، أو غيرثقة، فما كان عن غيرثقة فمتروك لايقبل، وماكان عن ثقة يتوقف فيه، ولايحتج به.¹

ونسب هذا القول الحافظ أبو يعلى إلى حفاظ الحديث، كما عزاه ابن رجب الحنبلي إلى أكثر الحفاظ المتقدمين، وعده من المعلول دون الشاذ.²

الثاني: الشاذ هو حديث أن يروي الثقة مخالفا لمن هو أوثق و أحفظ منه أو أن يروي الثقة مخالفا لرواة الثقات. وقد عرفه الإمام الشافعي رحمه الله بقوله: "ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، انما الشاذ ان يروي الثقة حديثا يخالف فيه الناس، هذا الشاذ من الحديث."³ يعرف من تعريف الإمام الشافعي بأن الحديث لم يعد شاذا بأن يرويه الثقة و لم يروه غيره وإنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحداً، فيخالفهم. فالشافعي ينفي عن الحديث الفرد صفة الشذوذ و خص الشذوذ بخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

وقد صوّبه ابن الكثير رحمه الله⁴ ووثق به الحافظ ابن حجر رحمه الله.⁵
الثالث: الشاذ هو الحديث الذي يتفرد به الثقة دون النظر إلى مخالفة الثقات، كما عرفه الحاكم بأنه: حديثٌ يتفرد به ثقة من الثقات، وليس لها أصل متابع لذلك الثقة.⁶ واختار هذا التعريف الجزائري في كتابه توجيه النظر.⁷

والتعريف المذكور في السطور السالفة عن الإمام الحاكم رحمه الله في كتاب معرفة علوم الحديث، لكن مع ذلك شذت أحاديث كثيرة في المستدرک على الصحيحين بتفرد الراوي برواية، أو متصف بالكذب، كرواية جميع بن عمير الليثي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه بأن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر و عمر إلى مكة براءة عن أهل مكة، فأردفهما علياً رضي الله عنه الذي استلم الكتاب من الشيخين وذهب إلى مكة، فشذ الإمام الحاكم رحمه الله هذه الرواية.⁸ فصحة الرواية وضعفها موقوف على جميع بن عمير الليثي وإسحاق بن بشر، وأن جميع بن عمير مشهور في وضع الحديث⁹ كما اتفق العلماء الجرح وأجمعوا على كذب إسحاق بن بشر.¹⁰ وكذا قد شذ الإمام الحاكم رحمه الله رواية مينا بن أبي مينا مولى عبدالرحمن بن عوف حيث وصفه الذهبي رحمه الله بالمتروك¹¹ والساقط.¹²

اقوال العلماء حول اعتبار الحديث الشاذ حديثاً صحيحاً

إن الإمام الحاكم رحمه الله يشذ حديثاً تفرد به ثقة، فنظراً إليه يسقى الشاذ من الحديث حديثاً صحيحاً عنده. ويقول تعليقاً على حديث:

"يتوهم الواهم بأن هذا المتن من الحديث شاذ، فعليه أن يتعمق في الصحيحين يجد متوناً شاذة ليس لها إلا سندٌ واحدٌ ما يتعجب منه، وينبغي أن يقاس هذا الحديث الشاذ عليها."¹³ علماً بأن الإمام ابن الصلاح رحمه الله لم يعد هذا التفرد من الشذوذ، وقبله و صحح مثل هذه الرواية.

ويؤيد كلامنا هذا من طعن الحافظ ابن حجر رحمه الله على الإمام الحاكم رحمه الله حيث شد رواية أخرجه البخاري رحمه الله في صحيحه بهذا الطريق ، ويقول الحافظ ختاماً:
 "قلت: وهذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه من هذا الوجه، والحاكم موافق على صحته إلا أنه يسميه شاذاً، ولا مشاحة في التسمية."¹⁴ ويتبين من هذا بأن الحاكم رحمه الله يسمي الحديث الصحيح أيضاً شاذاً.
 عندما يعرف ابن حجر رحمه الله الحديث الصحيح، يشترط فيه عدم الشذوذ، لكن نجد في بعض المقامات عنده أنه لا يعد الشاذ حديثاً ضعيفاً كما نقل الامام السيوطي رحمه الله كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله:
 "اشتراط عدم الشذوذ عند تعريف الحديث الصحيح ، وعدم القول بصحته عند فقدان ذلك الشرط فهذا أمرٌ صعبٌ، وببين علته في السطور التالية:

"لأن الإسناد إذا كان متصلاً بمعنى أن السلسلة الرواية لم تنقطع بين الرواة، وكان جميع رواته عدولاً، أي ذوي نزاهة وصلاح، ضابطين، أي حافظين لما يروونه بدقة، فإن هذا الإسناد بذلك يكون خالياً من العلل الظاهرة التي قد تؤثر في صحة الحديث. وعندما تنتفي هذه العلل الظاهرة ويُصبح الإسناد سالمًا من العيوب الواضحة، فما الذي يمنع من الحكم بصحة الحديث بناءً على هذا الإسناد؟ فإنه ليس من الضروري أن يضعف الحديث بمجرد أن أحد رواته خالف رايًا آخر يُعتبر أوثق منه أو أكثر عددًا. بل إن هذه المخالفة قد تكون من باب الحديث الصحيح مقارنة بالحديث الأصح، ويُعمل بالحديث الأصح الذي هو الراجح، أي الأقوى والأثبت، في حين يُعتبر الحديث الآخر صحيحاً، ولكنه مرجوح في مقابل الأول، وهذا لا يعني بالضرورة أنه ضعيف أو غير صحيح."¹⁵
 ثم يقول تأييداً علي قوله "ولتضعف رواية صحيحة بمجرد مخالفة الراوي الثقة الثقات وعلينا أن نقول بأن الرواية الأولى صحيحة، والأخرى أصح، وهذه مسئلة الترجيح والتفصيل، دون التصحيح والتضعيف، ويذكر أيضاً تأييداً له بأن عدم الشذوذ ليس بشرط لصحة الرواية عند الأئمة الكبار ولكنهم يرجحون رواية على أخرى عند وجود هذا الشرط، وأمثلتهما في الصحيحين بعددٍ كبيرٍ، و من ذلك ما رواه الإمام مسلم رحمه الله، من طريق مالك عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله عليه الصلاة و السلام كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة، يوتر منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين."¹⁶
 وقد يرى الحافظ ابن حجر أن الشاذ يسمى صحيحاً، لكن لا يعمل به؛ مثل: الحديث الصحيح المنسوخ، قال:
 ".... حقيقة الشاذ ما خالف فيه الثقة من هو أولى منه؛ بحيث لا يتهيأ الجمع بين الروايتين، فقبولهما - مع كون احدهما تنا في الأخرى لا يصح؛ فلا بد من راجح هو السالم من الشذوذ، ومن مرجوح هو الشاذ، والمرجوحية لا تنافي الصحة، فغايتته من باب صحيح واصح، فيعمل بالاصح الذي هو الراجح، دون المرجوح الذي هو صحيح للمعارض، لا لكونه غير صحيح، وهذا كما في الناسخ المنسوخ سواء؛ طريق كل منهما صحيح، لكن قام مانع من العمل بالمنسوخ، ولا يلزم منه ان يكون غير صحيح."¹⁷

وقال ابن حجر في موضع آخر: "وهو اشتراط عدم الشذوذ مشكل؛ لأن الإسناد إذا كان متصلاً، وكان جميع رواته عدولاً ضابطين، فإن ذلك يعني أن الإسناد خالٍ من العلل الظاهرة التي قد تؤثر على صحة الحديث. وإذا انتفت العلل، فما الذي يمنع من الحكم بصحة الحديث؟ لا يُعتبر الحديث ضعيفاً بمجرد أن أحد رواته خالف رايًا آخر يُعتبر أوثق منه أو أكثر عددًا. بل هذا يعد من باب الحديث الصحيح مقابل الحديث الأصح. ولم يُرو عن أحد من أئمة الحديث أنهم اشتراطوا نفي الشذوذ، الذي يُعبر عنه بالمخالفة، بل ما يُلاحظ من تصرفاتهم هو تقديم بعض الأحاديث على بعض بناءً على قوتها في الصحة".

ثم ضرب الحافظ ابن حجر على ذلك بمثالين:

المثال الاول: ما رواه البخاري¹⁸، ومسلم¹⁹ من طريق زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي، عن جابر رضى الله عنه انه كان يسير على جمل له قد اعيأ، فمر النبي صلى الله عليه وسلم، فضربه، فدعا له فسار بسير ليس يسير مثله، ثم قال: "بعنيه بوقية"، قلت: لا، ثم قال: "بعنيه بوقية"، فبعته فاستثنت حملانه الى اهلي، فلما قدمنا اتيته بالجمل ونقدني ثمنه، ثم انصرفت، فارسل على اثري، قال: ما كنت لأخذ جملك؛ فخذ جملك. ذلك، فهو مالك.

ورواه البخاري²⁰، ومسلم²¹ من طريق جرير، عن المغيرة، عن الشعبي به، ولفظه: "فبعنيه"، فبعته اياه على ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة.

ورواه مسلم²²، من طريق أيوب، عن أبي الزبير المكي، عن جابر، وفيه: قلت: على أن لي ظهره الى المدينة. قال: "ولك ظهره الى المدينة"، وفي هذه الالفاظ اشتراط جابر ركوب الجمعل الى المدينة بعد بيعه. ورواه البخاري، من طريق ابي عوانة عن المغيرة به، ولفظه: بعنيه ولك ظهره الى المدينة²³ ورواه البخاري، عن عطاء، وغيره يزيد بعضهم على بعض، ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم²⁴ ومسلم، من طريق ابن أبي زائدة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، ولفظهما:

"قد اخذته باربعة دنانير؛ ولك ظهره الى المدينة"، وليس في هذه الألفاظ دلالة على الاشتراط²⁵ ورواه مسلم من طريق الأعمش، عن سالم ابن ابي الجعد، عن جابر، ولفظه: قلت: فان لرجل علي اوقية ذهب فهو لك بها، قال: "قد أخذته، فتبلغ عليه المدينة"، وفيه انه صلى الله عليه وسلم أباح الجابر ركوب الجمل بعد شرائه عن طريق الهبة²⁶.

قال الإمام البخاري: "الإشتراط اكثر واضح عندي". قال ابن حجر: "وفيها اختلاف كبير في مقدار الثمن، وفي اشتراط ركوبه. وقد رجح البخاري الطرق التي تحتوي على الاشتراط على غيرها، مع تخريج القولين. كما رجح أيضاً أن الثمن كان أوقية، مع تخريج ما يخالف ذلك".²⁷

المثال الثاني: ما رواه الإمام مسلم، من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله كان يصلي بالليل احدى عشرة ركعة؛ يوتر منها بواحدة، فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن حتى ياتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين".²⁸

قال ابن حجر: "أخرج مسلم حديث مالك، عن عائشة رضي الله عنها في الإضطجاع قبل ركعتي الفجر، وقد خالفه عامة أصحاب الزهري كمعمر²⁹، و يونس³⁰، وعمرو بن الحارث، و ابن أبي ذنب³¹، و الأوزاعي³²، و شعيب³³ وغيرهم عن الزهري، فكلهم ذكروا الإضطجاع بعد ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح، و رجح جمع من الإئمة الحفاظ روايتهم على رواية مالك، لكن مع ذلك لم يتأخر أصحاب الصحيح عن إخراج حديث مالك في كتبهم".³⁴

ثم قال ابن حجر: "فان قيل: يلزم أحياناً أن يُسمى الحديث صحيحاً، ولكن في نفس الوقت لا يُعمل به. قلت: لا مانع من ذلك، فليس كل حديث صحيح يُعمل به، والدليل على ذلك هو الحديث المنسوخ، الذي يظل صحيحاً من حيث السند، لكن لا يُعمل به لأنه ناسخ أو منسوخ. قال: وعلى تقدير التسليم بأن المخالف المرجوح لا يُسمى حديثه صحيحاً، فإن هناك نظراً في جعل انتفاء المخالفة شرطاً أساسياً في الحكم على الحديث بالصحة. بل من الأفضل أن نقول: إذا توفرت الشروط المعتمدة في الحديث أولاً، مثل اتصال السند وعدالة الرواة وضبطهم، فإنه يُحكم للحديث بالصحة، ما لم يظهر لاحقاً ما يؤكد وجود شدوذ فيه أو مخالفة تضر بسلامة الإسناد. لأن الأصل في الحديث الصحيح هو عدم وجود الشذوذ، وهذا الأصل يستند إلى عدالة الراوي وضبطه لما يروي.

فإذا ثبتت عدالة الراوي وضبطه، فإن الأصل هو أنه حفظ ما رواه، ولا يُشك في صحة حديثه إلا إذا ثبت ما يخالف ذلك.³⁵

واستخدم مصطلح الصحيح الشاذ الإمام السخاوي رحمه الله بعد ذكر هذا الموقف.³⁶ وأما ما اشترط ابن الصلاح رحمه الله عدم الشذوذ لصحية الرواية فيقول عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله: "ولعله يرى بعدم اشتراط نفي الشذوذ في شرط الصحيح لأنه هناك لم يصح عن نفسه باختيار شيء (بل اقتصر) على نقل ما عند المحدثين."³⁷

بعدما أمعنا النظر وتعمقنا في هذه الدراسة التفصيلية يمكننا أن نقول: إن موقف الحافظ ابن حجر رحمه الله يتعلق برواية خالف فيها روايتها من هو أوثق وأقوى منه حفظاً، وضبطاً، فيصح الحديث سنداً، ويشذ متناً ونقل عن الإمام البيهقي أيضاً في رواية:

"إسناد هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما صحيح وهو شاذ بمدة، لا أعلم لأبي الضحى عليه متابعا والله أعلم."³⁸

ورواه الإمام النووي رحمه الله أيضاً.³⁹

وقال الإمام السخاوي رحمه الله: وبالجملة فالشذوذ سبب للترك إما صحة أو عملاً.⁴⁰ ويتبين من هذا أن الحديث الشاذ يترك عملاً فقط، ولا يضعف بل لا يعمل به لكونه مرجوحاً، وإليه مال العلامة شبير أحمد العثماني رحمه الله.⁴¹

ويقول الإمام المناوي رحمه الله: وكثيراً ما يستخدم المحدثون مصطلح "صحيح الإسناد" لحديث صحيح، وقد يطلق العلماء هذا المصطلح لحديث صحيح سنداً متصفاً بالشذوذ والعلّة.⁴²

في الأصل الخلاف في الشاذ هل هو ضعيف أو صحيح انما هو لفظي؛ لان القولين متفقان على عدم العمل بالشاذ، وان اختلفا في التسمية، الا أن في كلام الحافظ نظراً من وجوه:

1- أنه اذا حكم على حديث بالشذوذ، فمعنى ذلك أن روايه اخطأ في سنده، أو في متنه، أو في فهمها معاً، والقول بأن الشاذ "صحيح" يؤدي الى الجمع بين المتناقضين (خطأً وصحيحاً)، ولا يمكن ابداً ان يكون كل من الصواب والخطأ صحيحاً، ثم انما يكون تقديم رواية على أخرى اذا اختلف مخرجهما، أما في حالة اتحادهما مع عدم امكان الجمع بينهما فلات مناص من الحكم على احدهما بأنها صواب، وعلى الأخرى بأنها خطأ.

(٢) أن صنيع الشيخين في صحيحهما لا يدل على ما ادعاه ابن حجر؛ لانهما قد يرويان ما فيه زيادة وهي اصلاً وهم من روايتها، فينهمان الى ذلك، وقد لا يفعلان ذلك لإمكان الجمع بين الروايتين، بينما يرى بعض الحفاظ استبعاد الجمع فينتقددهما على روايتهما كالدار قطني، او قد يحذفان عمداً زيادة في احدى طرق الحديث اشارة الى شذوذها؛ ومع هذا فلا يمكن الجزم بأن الشيخين يرى تسمية الشاذ صحيحاً.

(٣) أن حديث جابر الطويل في قصة بيع الجمل لم يرو البخاري من طريقه ما هو صريح في عدم الإشتراط، وانما روى ما يحتمل ان الراوي اختصر من الحديث ما يدل على اشتراط جابر، وابقى على قبول النبي صلى الله عليه وسلم به مما اوهم ان الإشتراط لم يصدر من جابر، وقد روى مسلم الروايتين على طريقته في جمع طرق الحديث في موضوع واحد، وان كان اشار الى ترجيح رواية الإشتراط عن طريق تصدير الباب بها، والله اعلم.

(٤) أن حديث الأضطجاع لم يخرج البخاري رواية مالك له؛ لانه خالف من هو اكثر منه عدداً، وانما اخرج رواية معمر وشعيب؛ فان من ائمة الحديث من اعتبر معمرًا اثبت اصحاب الزهري، ومنهم من ثنى به بعد مالك، فقد قال ابن معين: اثبت الناس في الزهري مالك، ثم معمر، ثم عقيل، ثم يونس، ثم شعيب والاوزاعي،

والزبيدي، وابن عيينة، وقد ذكر الاضطجاع بعد ركعتي الفجر خمسة منهم، وشعيب كان ملازمًا للزهري؛ إذ كان معه في الشام قديمًا، ويبدو ان مسلمًا رجح رواية مالك لتصدير الباب بها، ولعل ذلك؛ لان كثيرًا من الحفاظ اعتبر مالكا اثبت اصحاب الزهري على الاطلاق، فالخلاف في تقديم الحفظ او الاكثر عددًا. فتبين من العبارات السابقة، والتعريفات السالفة والتفصيل المذكور بأننا لا يمكننا أن نحكم على حديث شذو العلماء حكمًا قطعيًا إلا بعد معرفة قائله، ومقصده، ومعناه من الشاذ ومدلوله، فبعد المعرفة الكاملة، والبصيرة التامة فحكم عليه بأنه صحيح أو ضعيف، مقبول أو متروك لا يؤخذ به والله أعلم.

خلاصة البحث

اختلف العلماء في تعريف الحديث الشاذ، وكذلك في مسألة اعتباره حديثًا ضعيفًا بإطلاق أو إدراجه ضمن الأحاديث الصحيحة. إن الحكم على الحديث الشاذ بكونه ضعيفًا أو صحيحًا يعتمد على تعريف الشاذ ذاته. لذا، توصلنا إلى أن الحديث الشاذ لا يمكن اعتباره ضعيفًا بإطلاق ولا صحيحًا بإطلاق. ولهذا، قبل إصدار حكم على الحديث الشاذ، ينبغي النظر فيمن اعتبره شاذًا. فإذا تبين أن عالمًا معينًا وصفه بالشذوذ، فإن ذلك يسهل إصدار الحكم بناءً على الأسس التي اعتمدها هذا العالم في وصف الحديث بالشذوذ. من خلال دراسة أقوال العلماء في كتب الحديث وكتب الفقه، يظهر أن العلماء لم يتفقوا على رأي موحد بشأن الحديث الشاذ، بل إن هناك تباينًا واضحًا بين اصطلاحات المحدثين والفقهاء. فعلى سبيل المثال، يرى فقهاء الحنفية أن مفهوم الشذوذ يشمل مخالفة الحديث للقرآن الكريم، أو للأحاديث المتواترة، أو للقواعد الشرعية، أو لمقاصد الشريعة، أو لعمل الناس، أو للعموم البلوي. ولذلك، لا يُعتبر عندهم الحديث الشاذ هو ما رواه الثقة مخالفيًا لمن هو أوثق منه فقط. بناءً على ذلك، فإن إصدار حكم قاطع حول الحديث الشاذ دون تحقيق دقيق يعد أمرًا في غاية الصعوبة.



All Rights Reserved © 2024 This work is licensed under a Creative Commons

Attribution 4.0 International License

المصادر والمراجع

- ¹ الخليلي، حافظ ابو يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، رياض، مكتبة الرشد، 1409هـ، 1: 177.
- Al-Khalilī, Hafiz Abu Ya'la Khalil bin Abdullah bin Ahmad, Al-Irshad fi Ma'rifat Ulama Al-Hadith, Riyadh, Maktabat Al-Rushd, 1409H, 1: 177
- ² ابن رجب زين الدين عبد لرحمان بن أحمد الحنبلي، شرح علل الترمذى، تحقيق، د. همام عبد الرحيم سعيد، الأردن، مكتبة المنار، 1407 هـ، 2: 582.
- Ibn Rajab, Zainuddin Abdul Rahman bin Ahmad Al-Hanbali, Sharh 'Ilal Al-Tirmidhi, Tahqiq, Dr. Humam Abdul Rahim Said, Al-Urdun, Maktabat Al-Manar, 1407H, 2: 582.
- ³ الشافعي، محمد بن ادريس، الأم، بيروت، دار الوفاء، 2001، 7: 381.
- Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris, Al-Um, Beirut, Dar Al-Wafa, 2001, 7: 381.
- ⁴ ابن كثير، محمد بن اسماعيل، الباعث الحثيث الى اختصار علوم الحديث، بيروت، دار الكتب العلمي، 58.
- Ibn Kathir, Muhammad bin Ismail, Al-Ba'ith Al-Hathith ila Ikhtisar Ulum Al-Hadith, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 58.
- ⁵ الشاذ: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه. وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح. ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، دمشق، مطبعة الصباح، 1421هـ، 72.
- Al-Shadh: Ma Rawah Al-Maqbul Mukhalifan liman huwa Awla Minhu. Wa haza huwa Al-Mu'tamad fi Ta'rif Al-Shadh bihasab Al-Istilah. Ibn Hajar, Nuzhat Al-Nazar fi Tawdhik Nukhat Al-Fikr, Dimashq, Matba'at Al-Sabah, 1421H, 72.
- ⁶ أنظر: الجزائرى، طاهر بن صالح، توجيه النظر الى أصول الاثر، تحقيق. عبد الفتاح أبو غدة، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1400هـ، 1: 434.
- Al-Jazairi, Tahir bin Saleh, Tawjih Al-Nazar ila Usul Al-Athar, Tahqiq, Abdul Fattah Abu Ghuddah, Beirut, Dar Al-Afaq Al-Jadidah, 1400H, 1: 434.
- ⁷ الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابورى، معرفة علوم الحديث، تحقيق، السيد معظم حسين، بيروت، دار الكتب العلمية، 1497هـ، 119.
- Al-Hakim Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah Al-Nisaburi, Ma'rifat Ulum Al-Hadith, Tahqiq, Sayyid Muazzam Hussain, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1497H, 119.
- ⁸ الحاكم أبو عبد الله النيسابورى، المستدرک على الصحيحين، تحقيق، مصطفى عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411، 3: 53.
- Al-Hakim Abu Abdullah Al-Nisaburi, Al-Mustadrak 'ala Al-Sahihayn, Tahqiq, Mustafa Abdul Qadir Ata, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1411H, 3: 53.
- ⁹ الحاكم أبو عبد الله النيسابورى، المدخل الى الصحيحين، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1404، 118.
- Al-Hakim Abu Abdullah Al-Nisaburi, Al-Madkhal ila Al-Sahihayn, Beirut, Mu'assasat Al-Risalah, 1404H, 118.
- ¹⁰ انظر: ابن أبي حاتم أبو محمد عبد الرحمان بن محمد الرازى، الجرح والتعديل، بيروت، دار احياء التراث العربى، 1952ء، 2: 214، الذهبي شمس الدين محمد بن احمد، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق، علي محمد البجاوي، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1382هـ، 1: 186.
- Ibn Abi Hatim Abu Muhammad Abdul Rahman bin Muhammad Al-Razi, Al-Jarh wa Al-Ta'dil, Beirut, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, 1952, 2: 214. Al-Dhahabi, Shamsuddin Muhammad bin Ahmad, Mizan Al-I'tidal fi Naqd Al-Rijal, Tahqiq, Ali Muhammad Al-Bajawi, Beirut, Dar Al-Ma'rifah lil-Tiba'ah wa Al-Nashr, 1382H, 1: 186.
- ¹¹ الذهبي شمس الدين محمد بن احمد، سير اعلام النبلاء، مصر، دار الحديث، 1427هـ، 3: 80.
- Al-Dhahabi, Siyar A'lam Al-Nubala, Misr, Dar Al-Hadith, 1427H, 3: 80.

- ¹² الذهبي، ميزان الاعتدال، 4: 238.
- Al-Dhahabi, Mizan Al-I'tidal, 4: 238.
- ¹³ الحاكم، المستدرک علی الصحیح، 1: 21.
- Al-Hakim, Al-Mustadrak 'ala Al-Sahihayn, 1: 21.
- ¹⁴ ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق، ربيع بن هادي عمير المدخلي
المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي، 1404 هـ، 2: 670-671.
- Ibn Hajar Abu Al-Fadl Ahmad bin Ali, Al-Nukat 'ala Kitab Ibn Al-Salah, Tahqiq, Rabi' bin Hadi Umair Al-Madkhali, Al-Madinah Al-Munawwarah, Imadat Al-Baht Al-Ilmi, 1404H, 2: 670-671.
- ¹⁵ السيوطي جلال الدين عبد الرحمان بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النوى، تحقيق، أبو
قتيبة نظر محمد الفاريابي، دارالطبية، بدون التاريخ، 1: 64.
- Al-Suyuti, Jalaluddin Abdul Rahman bin Abi Bakr, Tadrib Al-Rawi fi Sharh Taqrib Al-Nawawi, Tahqiq, Abu Qutaybah Nazar Muhammad Al-Fariyabi, Dar Tayyibah, Badoon Al-Tarikh, 1: 64.
- ¹⁶ مسلم، صحيح مسلم، دارإحياء التراث العربي، صلاة المسافرين، 736.
- Muslim, Sahih Muslim, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Salat Al-Musafirin, 736.
- ¹⁷ النكت الوفية للبقاعي، 82/1.
- Al-Nukat Al-Wafiyah lil-Baq'a'i, 1: 82.
- ¹⁸ البخاري، كتاب الشروط، حديث، 2718.
- Al-Bukhari, Kitab Al-Shurut, Hadith, 2718.
- ¹⁹ صحيح مسلم، كتاب المساقاة، حديث، 4074.
- Sahih Muslim, Kitab Al-Musaqah, Hadith, 4074.
- ²⁰ البخاري، كتاب فضل الجهاد، حديث، 2967.
- Al-Bukhari, Kitab Fadl Al-Jihad, Hadith, 2967.
- ²¹ صحيح مسلم، كتاب المساقاة، حديث، 4076.
- Sahih Muslim, Kitab Al-Musaqah, Hadith, 4076.
- ²² صحيح مسلم، كتاب المساقاة، حديث، 4079.
- Sahih Muslim, Kitab Al-Musaqah, Hadith, 4079.
- ²³ البخاري، كتاب في الإستقراض، حديث '2406.
- Al-Bukhari, Kitab Al-Istiqarad, Hadith, 2406.
- ²⁴ البخاري، كتاب الوكالة، حديث، 2309.
- Al-Bukhari, Kitab Al-Wakalah, Hadith, 2309.
- ²⁵ صحيح مسلم، كتاب المساقاة، حديث، 4083.
- Sahih Muslim, Kitab Al-Musaqah, Hadith, 4083.
- ²⁶ صحيح مسلم، كتاب المساقاة، حديث، 4077.
- Sahih Muslim, Kitab Al-Musaqah, Hadith, 4077.
- ²⁷ تدريب الروي، 66-65/1.
- Tadrib Al-Rawi, 1: 65-66.
- ²⁸ صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، حديث، 1714.
- Sahih Muslim, Kitab Salat Al-Musafirin, Hadith, 1714.
- ²⁹ البخاري، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، 1422، الدعوات، 5.

- Al-Bukhari, Sahih Al-Bukhari, Dar Tawaq Al-Najat, 1422, Al-Da'awat, 5.
- ³⁰ البخاري, صحيح البخاري, الدعوات, 5.
- Al-Bukhari, Sahih Al-Bukhari, Al-Da'awat, 5.
- ³¹ أبو داؤد, سنن أبي داؤد, بيروت, مكتبة العصرية, أبواب قيام الليل, 11.
- Abu Dawood, Sunan Abi Dawood, Beirut, Maktabat Al-Asriyyah, Abwab Qiyam Al-Layl, 11
- ³² أبو داؤد. سنن أبي داؤد, أبواب قيام الليل, 11, من طريق الأوزاعي عن الزهري به.
- Abu Dawood, Sunan Abi Dawood, Abwab Qiyam Al-Layl, 11, Min Tariq Al-Awza'i 'an Al-Zuhri bihi.
- ³³ أنظر: البخاري, صحيح البخاري, كتاب الأذان, 15.
- Al-Bukhari, Sahih Al-Bukhari, Kitab Al-Adhan, 15.
- ³⁴ أنظر: السيوطي, تدريب الراوي, 1: 65.
- Al-Suyuti, Tadrib Al-Rawi, 1: 65.
- ³⁵ تدريب الراوي, 65/1.
- Tadrib Al-Rawi, 1: 65.
- ³⁶ السخاوي, شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمان, فتح المغيـث بشرح الفية الحديث للعراقي, تحقيق, علي حسين علي, مصر, مكتبة السنة, 1424هـ, 1: 32.
- Al-Sakhawi, Shamsuddin Abu Al-Khair Muhammad bin Abdul Rahman, Fath Al-Mughith bi Sharh Alfiyyat Al-Hadith lil-Iraqi, Tahqiq, Ali Hussain Ali, Misr, Maktabat Al-Sunnah, 1424H, 1: 32.
- ³⁷ ابن حجر, النكت على كتاب ابن الصلاح, 2: 654.
- Ibn Hajar, Al-Nukat 'ala Kitab Ibn Al-Salah, 2: 654.
- ³⁸ البيهقي, أبوبكر أحمد بن الحسين, الأسماء والصفات, تحقيق, عبد الله بن محمد الحاشدي, جدة, مكتبة السوادي, 1413 هـ, 2: 259, رقم الحديث: 832.
- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad bin Al-Husain, Al-Asma' wa Al-Sifat, Tahqiq, Abdullah bin Muhammad Al-Hashidi, Jeddah, Maktabat Al-Suwadi, 1413H, 2: 259, Hadith No. 832.
- ³⁹ السيوطي, تدريب الراوي, 1: 269.
- Al-Suyuti, Tadrib Al-Rawi, 1: 269.
- ⁴⁰ السخاوي, فتح المغيـث, 1: 32.
- Al-Sakhawi, Fath Al-Mughith, 1: 32
- ⁴¹ العثماني, شبير احمد, فتح الملهم بشرح صحيح مسلم, بيروت, دار احياء التراث العربي, 1426هـ, 1: 130.
- Al-'Uthmani, Shabbir Ahmad, Fath Al-Mulhim bi Sharh Sahih Muslim, Beirut, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, 1426H, 1: 130.
- ⁴² المناوي, زين الدين محمد بن تاج العارفين, اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر لابن حجر, تحقيق, المرتضى الزين أحمد. رياض, مكتبة الرشد. 1419, 1: 342.
- Al-Manawi, Zainuddin Muhammad bin Taj Al-'Arifin, Al-Yawaqit wa Al-Durar fi Sharh Nukhbat Al-Fikr li Ibn Hajar, Tahqiq, Al-Murtada Al-Zayn Ahmad, Riyadh, Maktabat Al-Rushd, 1419H, 1: 342.